كما سيأتي ايضاح ذلك كله لما شاهد من المعجزات كما سيأتي ايضاح ذلك كله وكان
ياتي في تظاهر بالفاظ تدل على ذلك وبالفاظ اخرى توهم بها طائفة الكفار انه على دينهم
فقط وليس متابعا للنبي صلى الله عليه وسلم ليدفع بها عن نفسه الشبهة والتهمة من انه
متبع للنبي صلى الله عليه وسلم لينفذ احكامه وينصره ثم ذكر البرزنجي اختلاف العلما
في النطق بالشهادتين هل هو شطر اي جزء من مسمى الايمان او شرط لاجراء الاحكام
الدنيوية فيترتب على كونه شطرا اي جزءا ان تاركه ذلك مع القدرة يكون كافرا
مخلدا في النار وعلى كونه شرطا لاجراء الاحكام الدنيوية يكون غير مخلد فقال
قال السفاقسي في شرح التمهيد ان كون الايمان هو التصديق فقط هو الرواية
الصحيحة عن الامام ابي حنيفة رضي الله عنه وقال العلامة العيني في شرح البخاري
ان الاقرار باللسان شرط لاجراء الاحكام حتى ان من صدق الرسول في جميع ما جاء به
فهو مومن فيما بينه وبين الله تعالى وان لم يقر بلسانه وقال حافظ الدين النسفي
ان ذلك هو المروي عن ابي حنيفة واليه ذهب الامام ابو الحسن الاشعري في اصح الروايتين
عنه وهو قول ابي منصور الماتريدي وقال الامام عضد الدين في المواقف الايمان
عندنا هو التصديق بالرسول فيما علم مجيئه به ضرورة قال شارحه السيد الشريف
يعني بقوله عندنا اتباع الامام ابي الحسن الاشعري وقد قرر الغزالي رحمه الله هذا
المذهب في احياء علوم الدين واطال فيه وهو قول امام الحرمين وقول الاشاعرة
وقول القاضي الباقلاني والاستاذ ابي اسحاق الاسفرائيني ونسبه التفتازاني
الى جمهور المحققين واستدل له باحاديث منها قوله صلى الله عليه وسلم من لقي الله
ربه وانى نبيه صادقا من قلبه حرم الله جسده على النار رواه الطبراني في الكبير عن عمران
ابن حصين وروى البخاري ومسلم عن عثمان بن عفان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من مات وهو يعلم ان لا اله الا الله دخل الجنة وروى الطبراني عن سلمة بن نعيم الاشجعي
رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله من لقي الله لا يشرك به شيأ دخل الجنة قال قلت يا رسول الله
وان زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق قال وفي احاديث الشفاعة من هذا
شيء كثير حتى يقال لم يصلي الله عليه وسلم اخرج من النار من في قلبه ادنى ادنى ادنى
من مثقال حبة خردل من ايمان بتكرير ادنى ثلاث مرات وعند البرزنجي فصلا
مستقلا ذكر فيه كثيرا من تلك الاحاديث وكلها دالة على ان من كان في قلبه ادنى
ادنى ادنى مثقال حبة من ايمان لا يخلد في النار ونقل التفتازاني في شرح العقائد

والكمال

والكمال ابن الهمام في المسايره وابن حجر في شرح الاربعين ان شرط النجاة في الاخرة
اذا لم يطالب به اتى النطق بالشهادتين فاذا طولب وامتنع عنادا الا استلزام
اي متنع امتناعا على وجه الاباء عن الاسلام والكراهية والعناد فلا يفيد ويفهم
من هذا التقييد انه لو ترك النطق بعد المطالبة لا اباء عنه وعنادا بل لعذر صحيح
وقلبه مطمئن بالايمان انه لا يكون كافرا فيما بينه وبين الله بل لو تكلم بالكفر
والحالة هذه لا يضره قال تعالى الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان فهذه النصوص كلها
تدل على ان الايمان هو التصديق فقط وتقابلها القول بان التصديق وحده
لا يكفي بل لا بد من انطق باللسان مع التصديق فمن لم ينطق مع قدرته كان
مخلدا في النار وقال بهذا اكثر الكرامية ونقل النووي في شرح مسلم اتفاق اهل السنة
من المحدثين والفقهاء والمتكلمين على هذا القول واعترضوا عليه في حكايته
الاتفاق قال ابن حجر في شرح الاربعين ان هذا القول واعترضوا عليه في حكايته
بانه مومن عاص بترك النطق بل الذي عليه جمهور الاشاعرة وبعض محققي
الحنفية كما قال المحقق الكمال بن الهمام وغيره ان الاقرار باللسان انما هو
شرط لاجراء احكام الدنيا فحسب انتهى ثم ذكر اختلاف العلما في انه هل يشترط
لفظ الشهادتين بلفظهما المعروف او يكفي الاتيان بغيرهما المعروف مما يدل
على الايمان وذكر فيه قولين للعلما فقالوا بالتفصيل انه يشترط اللفظ المعروف
ولا يكفي غيره والراجح انه لا يشترط خصوص اللفظ المعروف وان الايمان
ينعقد بغير اللفظ المعروف وعبارة البرزنجي ثم ليعلم ان المراد بالنطق
بالشهادتين ليس النطق بخصوصها خلافا للغزالي كما ذكر ذلك كله في الروضة
ونسبه الى الجميع فنقل عن الحليمي في منهاجه انه لا خلاف ان الايمان ينعقد
بغير القول المعروف وهو كلمة لا اله الا الله حتى لو قال لا اله غير الله او ما علم الله
او سوى الله او ما من اله الا الله او لا اله الا الرحمن او لا رحمان الا الله او لا
الباري فهو كقوله لا اله الا الله وكذا لو قال محمد نبي الله او مبعوث او احمد
او الماحي وغير ذلك او ما يؤدي ذلك باللغات العجمية صح اسلامه وحكم بكونه
مسلما ثم قال البرزنجي اذا علمت ذلك فنقول تواترت الاخبار ان ابا طالب
كان يحب النبي صلى الله عليه وسلم ويحوطه وينصره ويعينه على تبليغ دينه

وكراهة صح

النووي صح